

## تفويت المنافع بفوات النية د. منذر القضاة



الحمدُ لله وحدهُ ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على من لا نبي بعدهُ ، وبعد ..

النِّيَّةُ مُهَمَّةٌ فِي قَبُولِ الْعَمَلِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ؛ فَإِنَّ كُلَّ عَمَلٍ لَا يَدُّ لَهُ مِنْ نِيَّةٍ ، فَأَيُّ عَمَلٍ مَهْمَا كَانَ صَالِحًا بِلَا نِيَّةٍ اِحْتِسَابِ الثَّوَابِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى لَا يُقْبَلُ ، فَإِنْ كَانَ دَافِعُهُ لِلْعَمَلِ عَرَضٌ مِنْ أَعْرَاضِ الدُّنْيَا ، أَوْ شَهْوَةٌ مِنْ شَهَوَاتِهَا ، نَقُولُ إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ خَالصًا لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ .

فَقَدْ نَبَّأَتْ فِي الصَّحِيحِينَ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ رِضِي اللَّهِ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ " : إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَإِنَّمَا لِأَمْرِئٍ مَا نَوَى ؛ فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ أُمَّرَأَةٍ يَنْزَوِجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ " .

وَنِيَّةٌ بِلَا عَمَلٍ يُؤْجَرُ عَلَيْهَا حَتَّى لَوْ لَمْ يَفْلَحِ الْوَاحِدُ بِالْقِيَامِ بِالْعَمَلِ ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي الْفَتَاوَى الْكُبْرَى : " أَنْ مِنْ نَوَى الْخَيْرِ وَعَمَلٍ مِنْهُ مَقْدُورُهُ وَعَجَزَ عَنِ إِكْمَالِهِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ عَامِلُهُ " ، وَأَفْضَلُهَا نِيَّةٌ وَعَمَلٌ .

بَلْ إِنَّ النِّيَّةَ الْحَسَنَةَ تَجْعَلُ الْعَمَلَ الْمِيحَاحَ قَرِيبَةً يُؤْجَرُ عَلَيْهَا الْمُسْلِمُ ، فِي قِصَّةِ تَحَاوُرِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي كَيْفِيَّةِ قِرَاءَتِهِمَا لِلْقُرْآنِ ، قَالَ مَعَاذٌ : أَمَا أَنَا فَأَنَا مُمْ وَأَقْوَمٌ وَأَرْجُو فِي نَوْمَتِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمَتِي . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

وَقَالَ مَطْرَفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : صَلَاحُ الْقَلْبِ بِصَلَاحِ الْعَمَلِ ، وَصَلَاحُ الْعَمَلِ بِصَلَاحِ النِّيَّةِ ، وَأَمَّا اسْتِحْضَارُ الْبَاعِثِ أَوْ نِيَّةِ الْاِحْتِسَابِ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْعَمَلِ فَهَذَا لَا يَحْصُلُ بِهِ الثَّوَابُ ، وَلَا يَجُوزُ التَّلَفُّظُ بِالنِّيَّةِ ؛ لِأَنَّ النِّيَّةَ مَحَلُّهَا الْقَلْبُ ، وَلِأَنَّ التَّلَفُّظَ بِهَا أَمْرٌ مُحَدَّثٌ ، وَلَا يُتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا بِمَا شَرَعَ .

فَلَا تَفُوتُ عَلَى نَفْسِكَ :  
فَوَاتٌ أَجْرَ نِيَّةِ نَفْعِ الْخَلْقِ بِأَيِّ وَسِيلَةٍ كَانَتْ مَادِيَّةً أَوْ مَعْنَوِيَّةً ، فَإِنْ لَمْ تُؤَقِّقْ لِلْعَمَلِ لِسَبَبٍ مَا حَالَ دُونَ ذَلِكَ الْعَمَلِ ، فَقَدْ وُقِّمْتَ لِلْحَصُولِ عَلَى الْأَجْرِ بِتِلْكَ النِّيَّةِ .

وَمِنَ الْكُتُبِ الْعَمِيَّةِ فِي مَسْأَلَةِ النِّيَّةِ الَّتِي نَنْصَحُ بِقِرَاءَتِهَا كِتَابُ: مَقَاصِدِ الْمَكْلُفِينَ لِلدُّكْتُورِ عَمْرِو الْأَشْقَرِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فَهُوَ مُفِيدٌ جَدًّا فِي بَابِهِ . وَأَخَّرَ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

د. منذر القضاة

مساعد عميد كلية القانون

في جامعة عمان العربية